

مجلة العلوم القانونية والاجتماعية

Journal of legal and social studies

Issn: 2507-7333

Eissn: 2676-1742

المنظور الأخلاقي للزواج في الفقه الإسلامي وأثره في بناء الأسرة واستقرارها

**The ethical Perspective Of Marriage in Islamic Jurisprudence and Its
impact On Family Formation and Stability**

د. محمد يوب*

جامعة 20 أوت 1955. سكيكدة. (الجزائر) Mohamed.youb@univ-skikda.dz

تاريخ النشر: 2025/12/01	تاريخ القبول: 2025/10/01	تاريخ ارسال المقال: 2025/09/03
-------------------------	--------------------------	--------------------------------

*المؤلف المرسل

الملخص:

يتناول هذا البحث المنظور الأخلاقي للزواج في الفقه الإسلامي، مبيناً كيف يُعدّ الزواج في الإسلام علاقة تقوم على أسس أخلاقية رفيعة، لا مجرد عقد قانوني. وقد ركّز البحث على إبراز مكانة القيم مثل الرحمة، العدل، والعفة في تكوين العلاقة الزوجية، ودورها في ترسيخ الاستقرار الأسري. كما أوضح أن غياب البعد الأخلاقي يؤدي إلى تفكك الأسر وانتشار النزاعات، بينما تسهم الأخلاق في بناء أسرة قوية متماسكة تُحقّق مقاصد الشريعة. وقد خلص البحث إلى أن تعزيز الجانب الأخلاقي في الحياة الزوجية ضرورة ملحة في واقعنا المعاصر لحماية الأسرة والمجتمع.

الكلمات المفتاحية: الأخلاق؛ الزواج، الأسرة؛ مقاصد الشريعة.

Abstract :

This research explores the ethical perspective of marriage in Islamic jurisprudence, emphasizing that marriage in Islam is not merely a legal contract but a relationship founded on high moral values. It highlights the role of virtues such as mercy, justice, and chastity in shaping the marital bond and ensuring family stability. The study demonstrates that the absence of moral foundations often leads to family breakdown and conflict, while ethics contribute to building strong, cohesive families that fulfill the objectives of Sharia. The research concludes that reinforcing the ethical dimension in marital life is a pressing necessity in today's world to safeguard both family and society.

Keywords: moral values; marriage; family; objectives of Sharia.

مقدمة:

يُعدّ الزواج في الفقه الإسلامي من أسمى العقود التي تنظّم العلاقة بين الرجل والمرأة، ليس فقط بوصفه علاقة تعاقدية تحقق مصالح دنيوية كالإعفاف والتكاثر، بل باعتباره ميثاقاً غليظاً تتجسّد فيه القيم الأخلاقية العليا التي تسهم في بناء أسرة مستقرة، ومجتمع متماسك. وقد عني الإسلام عناية كبيرة بهذا العقد، فجعله مبنياً على الرحمة والمودة، ووضع له ضوابط شرعية تضمن تحقيق مصالح الطرفين، وتنبأ به عن العيشة والفوضى. ومن ثمّ، فإن المنظور الأخلاقي للزواج يُعدّ أحد الأبعاد الجوهرية في التصور الإسلامي للأسرة، إذ يُشكّل القاعدة التي ينبني عليها نجاح العلاقة الزوجية، وسلامة البيئة التربوية التي تحتضن النشء وتُسهم في تشكيل وعيه وسلوكه.

ولئن كثرت الدراسات الفقهية والقانونية حول الزواج وأحكامه، فإن البعد الأخلاقي لهذا العقد العظيم لا يزال بحاجة إلى مزيد من التفعيل والبيان، خاصة في ظل ما نشهده من تحولات اجتماعية وانهيارات أسرية، تبين في كثير من الأحيان أن الخلل لم يكن في صحة العقد، ولا في الوفرة الاقتصادية، بل في غياب الأخلاق التي هي الضمان الحقيقي لاستمرار العلاقة الزوجية، وتحقيق أهدافها الشرعية والإنسانية.

ومن هنا، تبرز أهمية هذا الموضوع من زاويتين أساسيتين:

الأولى: أنه يعيد الاعتبار للبعد الأخلاقي في فهم الزواج، من خلال دراسة النصوص الفقهية والحديثية التي تؤسس لهذا البعد، وتوضح أثره في ضبط العلاقة بين الزوجين.

والثانية: أنه يربط هذا البعد الأخلاقي بواقع الأسرة المسلمة اليوم، ويظهر كيف أن تفعيل القيم الإسلامية في الحياة الزوجية يسهم في بناء بيئة أسرية صالحة لتربية الأجيال تربية سليمة.

وفي هذا الإطار، يمكن طرح الإشكالية التالية:

إلى أي مدى أسهم المنظور الأخلاقي للزواج في الفقه الإسلامي في بناء الأسرة المسلمة، وتحقيق استقرارها ونجاحها؟ وما هي أهم القيم الأخلاقية التي ينبغي تعزيزها لضمان استمرار العلاقة الزوجية في ضوء التوجيهات الشرعية؟ وانطلاقاً من هذه الإشكالية، فإن الأهداف المرجوة من هذا البحث تتمثل فيما يلي:

1. بيان المنظور الأخلاقي للزواج في الفقه الإسلامي، من خلال استقراء النصوص الشرعية والآراء الفقهية ذات الصلة.

2. إبراز أهمية القيم الأخلاقية في العلاقة الزوجية، ودورها في تحصين الزواج من التفكك والانهيار.

3. تحليل أثر الأخلاق الزوجية في بناء الأسرة المسلمة، وفي تنشئة الأبناء تنشئة سليمة.

4. اقتراح سبل لتفعيل هذا البعد الأخلاقي في المجتمع، خاصة في ظل التحديات المعاصرة التي تواجه الأسرة.

بهذا، يسعى البحث إلى تقديم قراءة فقهية تأصيلية معاصرة للزواج الإسلامي، تبرز شموليته واتزانه، وتعيد الاعتبار إلى الدور المحوري للأخلاق في بناء الأسرة، باعتبارها الخلية الأولى لبناء مجتمع إسلامي قوي ومتماسك.

ويتمحور هذا البحث حول دراسة البعد الأخلاقي في الزواج وأثره في استقرار وبناء الأسرة المسلمة، من خلال محورين أساسيين: المحور الأول تناول فيه الأساس الشرعي لمكانة الأخلاق في الزواج من منظور القرآن والسنة وأقوال العلماء، والمحور الثاني عالج فيه تجليات الأخلاق العملية بين الزوجين ودورها في تنمية الاحترام، وتجاوز الخلافات، وتربية الأبناء، وضمان دوام العلاقة الزوجية.

المبحث الأول: المنظور الأخلاقي للزواج في الفقه الإسلامي

أولى المشرع الجزائري عناية خاصة للأخلاق في قانون الأسرة الجزائري، بما يتلاءم مع طبيعة المجتمع الجزائري المتمسك بقيمه الإسلامية التي عبر عنها الدستور الجزائري⁽¹⁾ من خلال اعتبار الدين إسلامي، الذي يجعل من الأخلاق موضوعاً مهماً من مواضعه دينا للدولة، وهو تجده في نصي المادتين 3 و4 من قانون الأسرة⁽²⁾ على أن.

وعليه سيتم التركيز في هذا المبحث تفصيل الكلام عن الأخلاق باعتبارها أساسا في الشريعة الإسلامية عموما، وفي الزواج خصوصا.

المطلب الأول: الأخلاق أساسا في الشريعة الإسلامية

يتناول هذا المطلب من الكلام حول الأخلاق في الشريعة الإسلامية باعتبارها موضوعا جوهريا من مواضيع الدين الإسلامي، ومظاهرها المتعلقة بعقد الزواج في الإسلام وهذا من خلال فرعين، يتناول كل فرع جزئية على الترتيب.

الفرع الأول: الأخلاق في الشريعة الإسلامية

يُعد البُعد الأخلاقي في الشريعة الإسلامية عنصراً جوهرياً لا يمكن فصله عن باقي مقاصدها وأحكامها، بل هو أحد المرتكزات التي قامت عليها الشريعة في بنيتها الكلية، حيث لم تُصاغ الأحكام الفقهية بمعزل عن القيم، وإنما جاءت لتُترجم مبادئ الأخلاق إلى واقع تشريعي سلوكي. ولذلك نجد أن غالبية أبواب الفقه الإسلامي - سواء في العبادات أو المعاملات أو الأحوال الشخصية - ترتبط ارتباطاً وثيقاً بمنظومة أخلاقية تحكم السلوك وتوجّهه. ويُعد قول النبي صلى الله عليه وسلم: "إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ"⁽³⁾ تعبيراً دقيقاً عن كون الرسالة الإسلامية ليست مجرد تشريعات قانونية تحكم العلاقات، بل رسالة قيمية تسعى إلى تهذيب النفس وبناء الإنسان الصالح والمجتمع الراشد.

وقد نوّه عدد من العلماء إلى أن الشريعة الإسلامية جاءت لتحقيق خمسة مقاصد كلية تُعنى بحفظ الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال. غير أن هذه المقاصد، رغم طابعها العملي، لا يمكن تحقيقها إلا من خلال منظومة خلقية تسندها وتؤمّن استمراريتها. فمثلاً، حفظ النفس لا يتحقق دون خلق الرحمة، وحفظ المال لا يُضمن دون خلق الأمانة، وحفظ العرض لا يُصان دون خلق العفة والغيرة. يقول الإمام الغزالي في إحياء علوم الدين: "الدين كله خُلق، فمن زاد عليك في الخلق فقد زاد عليك في الدين"⁽⁴⁾.

وهذا المعنى يُشير إلى أن التدين الحقيقي لا يقاس بكثرة العبادات فقط، بل يُقاس بمدى تجذّر الأخلاق في سلوك الفرد وتعاملاته. ولذلك أورد القرآن الكريم صفات المتقين والمفلحين مقرونة بالأبعاد الأخلاقية في قوله تعالى: ﴿وَالْكَافِرِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾⁽⁵⁾.

كما نجد في القرآن الكريم إشارات كثيرة تربط بين الإيمان والسلوك الأخلاقي، وتربط بين العقيدة والعمل الصالح، مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا﴾⁽⁶⁾، مما يدل على أن العمل الصالح الذي يدخل في باب الأخلاق يُعد ركيزة من ركائز الدين.

وقد سطر علماء مقاصد الشريعة - وعلى رأسهم الإمام الشاطبي - مكانة الأخلاق في بنية التشريع الإسلامي، حيث قال في كتابه *الموافقات*: "إن الشريعة وُضعت لمصالح العباد في العاجل والآجل، وهي مصالح لا تتم إلا بانضباطها بالأخلاق"⁽⁷⁾.

بل يمكن القول إن الأخلاق تُعد بمثابة الأرضية المشتركة بين جميع الأحكام الشرعية، ومن دونها يتحول تطبيق الشريعة إلى مظاهر شكلية لا تُحقق مقاصدها، ولا تُثمر بناءً حضارياً متماسكاً. ولهذا شدد العلماء على أن

الفقه الإسلامي يُميز بين الحكم التكليفي -الذي يُحدد ما يجب أو يُستحب فعله - والحكم القيمي -الذي يُحدد ما هو لائق أخلاقياً أو غير لائق، حتى ولو لم يكن مُحرمًا أو واجبًا.

ومن هنا جاء الزواج في الإسلام مشبعًا بالقيم، وجاءت النصوص المتعلقة به منبثقة من رؤية أخلاقية تهدف إلى بناء الأسرة على أسس من السكينة والمودة والرحمة، كما في قوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ (8).

فالزواج، من منظور الشريعة، ليس مجرد عقد قانوني أو وسيلة للمتعة، بل هو رابطة مقدسة تحكمها القيم ويُراد بها تأسيس كيان أُسري يقوم على الاحترام والتكافل. والبعد الأخلاقي في الزواج يظهر منذ بداية الاختيار، حيث حث الإسلام على مراعاة الدين والخلق عند الخطبة، كما في الحديث الشريف: "إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوّجوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير" (9).

إذًا، فإن المقاربة الإسلامية لقضايا الحياة عمومًا، والزواج خصوصًا، تضع الأخلاق في قلب الرؤية، وتجعل من السلوك القيمي عنصرًا تأسيسيًا يُراد به تقوية البناء الاجتماعي، واستدامة الأسر، وتحقيق الاستقرار الفردي والمجتمع (10).

الفرع الثاني: القيم الأخلاقية المصاحبة لعقد الزواج

تُشكّل القيم الأخلاقية المرتبطة بعقد الزواج في الإسلام جزءًا لا يتجزأ من فلسفة الشريعة الإسلامية في تنظيم العلاقات الإنسانية. فالزواج في التصور الإسلامي ليس علاقة شكلية أو عقدًا مدنيًا فحسب، بل هو رباط روحي ونظام اجتماعي يقوم على الأخلاق قبل أن يقوم على الحقوق والواجبات. وقد بيّنت نصوص القرآن والسنة، وأكد علماء الفقه والتصوف، أن أي بناء أُسري سليم لا يُكتب له الدوام والبركة ما لم يُؤسس على منظومة أخلاقية صلبة تراعي أبعاد النية، والصدق، والعفة.

1. النية والإخلاص: البناء على التقوى لا على الهوى

النية هي جوهر الأعمال، كما ورد عن رسول الله ﷺ: "إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى" (11). في ضوء هذا الحديث، فإن الزواج في الإسلام ليس مجرد وسيلة لإشباع الرغبات الجسدية، بل هو مشروع أخلاقي وتعبدي يُقصد به طلب العفاف، وإنشاء أسرة مؤمنة، وتربية ذرية صالحة. وقد عبّر الإمام الغزالي عن هذا المفهوم في كتابه إحياء علوم الدين قائلاً: "إذا قصد الإنسان بالزواج كف النفس وغض البصر وتحصيل الولد الذي يعبد الله، فهو قرينة وطاع" (12).

النية الصالحة تجعل الزواج عبادة يُثاب عليها المسلم، ويصبح كل ما ينفقه في سبيل زوجه وأولاده في ميزان حسناته، كما في الحديث: "وفي بضع أحدكم صدقة" (13).

وبالتالي، فإن استحضار النية يُحوّل الزواج من علاقة دنيوية إلى سبيل من سبل التقرب إلى الله، ومن هنا كانت التقوى حجر الأساس في بناء العلاقة بين الزوجين كما أشار القرآن الكريم بقوله:

﴿وَلِلْمُطَلَّاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾⁽¹⁴⁾، فيها إشارة إلى أن حسن النية وسلامة المقصد يجب أن يكون حاضرا حتى في الطلاق، فكيف بالزواج نفسه؟
2. الصدق والأمانة: الشفافية بوصفها ضمانا شرعية

الصدق من أعمدة الأخلاق الإسلامية التي يتوقف عليها مصداقية الفرد وتماسك المجتمع. والزواج باعتباره عقداً غليظاً - كما سماه القرآن ﴿وَأَخْذُنْ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾⁽¹⁵⁾ - يستوجب أن يُبنى على الشفافية بين الطرفين. وقد شددت الشريعة الإسلامية على ضرورة إفشاء العيوب المؤثرة قبل عقد الزواج، لأن إخفاءها يُعد غشاً وخيانة للأمانة. قال الإمام ابن القيم: "الغش في الزواج أعظم من الغش في البيع، لأن أثره أعظم، وفساده أوسع"⁽¹⁶⁾، من الأمثلة التي نصّ عليها الفقهاء:

- أن يُخفي أحد الطرفين مرضاً عضوياً أو نفسياً أو جنسياً.
- أن يُخفي ديناً، أو خللاً في الخلق، أو تاريخاً اجتماعياً مؤثراً في القرار.

وقد ذكر الإمام النووي في تعليقه على حديث "المسلمون على شروطهم" أن الصدق في المعاملة، وخاصة في العقود التي تتعلق بالأعراض والأنساب، واجب شرعي ومناطق ثقة لا يجوز الإخلال به⁽¹⁷⁾. ولذا فإن إرساء مبدأ الأمانة في الخطبة ومجالس الزواج من شأنه أن يحفظ النفوس من التلاعب، ويُعزز الثقة والرضا بين الزوجين، وهو ما يُعد أساساً لاستقرار الأسري.

3. العفة وغيض البصر: تهذيب الرغبة قبل إشباعها

العفة من القيم الكبرى التي يُشدد عليها الإسلام، وهي لا تعني الكبت، بل ضبط الغريزة وتنظيمها وفق الضوابط الشرعية. وقد أمر الله تعالى بالعفة في القرآن الكريم في سياقات متعددة، منها قوله: ﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُعْطِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾⁽¹⁸⁾.

غض البصر - وهو أحد صور العفة - ليس فقط واجباً لحماية النفس من الفتنة، بل هو أسلوب تربوي يُعدّ النفس للزواج الشرعي. وقد قال تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾⁽¹⁹⁾، ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ﴾⁽²⁰⁾.

وقد رأى الإمام النووي أن العفاف قبل الزواج شرط لتحقيق الطهارة داخل العلاقة الزوجية، وقال: "من لم يُعوّد نفسه على العفة، لم يضبطها بعد الزواج، فالعفة في الفرد تعني الاستعداد الأخلاقي لتحمل مسؤولية الزواج"⁽²¹⁾.

كما أشار الفقهاء إلى أن العفة تشمل الامتناع عن العلاقات المحرمة، وكذلك البعد عن الإثارة المقصودة أو اللباس المثير أو المجالس المشبوهة.

المطلب الثاني: الأخلاق معياراً أساساً للزواج في الإسلام

يُعدّ الربط بين الفقه والأخلاق إحدى الخصائص الجوهرية التي تميّز الشريعة الإسلامية عن غيرها من النظم الوضعية، إذ لا تقف عند حدود الظاهر القانوني للأفعال، بل تمتد إلى أعماق النفس والنية والسلوك، فتجعل من الأحكام الشرعية أداة لإصلاح الإنسان من داخله قبل خارجه. وينطبق هذا بشكل خاص على منظومة الزواج،

حيث تُعدّ الأخلاق جزءًا لا يتجزأ من الفهم الفقهي للعلاقة الزوجية، بل هي روح تلك العلاقة. لذلك كان الزواج في الفقه الإسلامي: عقد تشريعي بأبعاد أخلاقية.

الفرع الأول: الأخلاق معياراً لاختيار الشريك في الإسلام

الزواج في الإسلام ليس مجرد ارتباط اجتماعي أو إشباع لغزية، بل هو مؤسسة تقوم على مبادئ وقيم راسخة، من أبرزها الاختيار القائم على الأخلاق والدين. وقد اعتبر الفقهاء أن المرحلة الأولى نحو بناء أسرة مستقرة تبدأ باختيار الشريك المناسب، وفق معايير شرعية دقيقة، تُغلب القيم على المظاهر.

1. معيار الدين والخلق

يُعد الدين والخلق الأساس الأصيل الذي ينبغي أن يُبنى عليه الاختيار في الزواج. فقد وجّه الإسلام المسلمين إلى تغليب هذين العنصرين على غيرها من الاعتبارات الدنيوية كالمال أو الجمال أو الحسب والنسب. ودليل ذلك الحديث النبوي الشريف: "إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير" (22) والملاحظ في هذا الحديث أن النبي ﷺ جمع بين "الدين" و"الخلق"، في إشارة إلى أن الاستقامة السلوكية يجب أن تقترن بالاستقامة القلبية، إذ لا يكفي أن يكون الخاطب مُتدينًا شكليًا، بل لا بد أن يكون خلوفاً في معاملاته، أميناً، صادقاً، متواضعاً.

وقد علّق الإمام ابن حجر العسقلاني على هذا الحديث قائلاً: "الخلق والدين معيارا سلامة العشرة، وأصل السعادة الزوجية في التوافق القيمي لا المادي" (23)، بمعنى أن الاستقرار الأسري لا يتحقق بالثروة أو الحسب، وإنما ينبع من الانسجام الأخلاقي والتوافق الإيماني، وهو ما يجعل من الزواج عبادة متواصلة.

كما أن ضعف هذا المعيار في بعض المجتمعات المعاصرة هو ما أفرز كثيراً من المشكلات الزوجية و الانهيارات الأسرية، حيث غلب الناس المظهر على الجوهر، وركزوا على ما هو زائل وأهملوا ما هو ثابت في شخصية الإنسان.

2. توجيه النبي ﷺ في تقديم ذات الدين

أما بالنسبة لاختيار المرأة، فقد ورد الحديث الشهير الذي يعتبر قاعدة في فقه الأسرة: "تُكح المرأة لأربع: لمالها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك" (24).

هذا الحديث لم ينف وجود دوافع دنيوية في الاختيار، بل أقرّ بها، لكنه في الوقت نفسه وجه إلى الأهم، وهو الدين. وعبرة "فاظفر بذات الدين تربت يداك" تحمل أمراً يفهم منه الترغيب الشديد في اختيار الزوجة الصالحة، صاحبة الورع، العفيفة، الصادقة، المتواضعة.

وقد فسر العلماء معنى "تربت يداك" بأنها دعاء ظاهره عقوبة وباطنه شفقة وتحذير، أي كأن النبي ﷺ يقول: ستندم إن لم تختَر ذات الدين، وستخسر بركة الزواج.

يقول الإمام النووي في شرحه لهذا الحديث: "حثّ النبي ﷺ على ذات الدين لتكون أكثر وفاءً وحسن معاشرة، ولقلة الفتنة منها على الزوج، فإنّ الجمال إذا خلا من الدين كان فتنة، والمال إذا خلا من الورع كان وبالاً" (25).

تطبيقات ومعاني عملية لاختيار الشريك في ضوء هذه الأخلاق

1. الخلق هو الضامن الحقيقي للمعاملة الطيبة: فالزوج الذي يخاف الله ويراعي الحقوق لن يظلم زوجته، حتى في وقت الغضب. والزوجة ذات الخلق الكريم تحسن معاملة زوجها وتربي أبنائها على الصلاح.
 2. التدين الحق يظهر في المواقف لا في الادعاءات: لذلك ينصح العلماء بعدم الاكتفاء بالمظاهر الدينية، بل مراقبة السلوك العام للشخص، مثل صدقه، غضبه، كرمه، تعامله مع والديه، وغير ذلك.
 3. الزواج شراكة في طريق الآخرة: كما أن الزوجين يشتركان في بناء بيت، يشتركان أيضاً في الطريق إلى الجنة أو النار، ومن هنا عظم الدين اختيار الشريك الصالح.
 4. غلبة المظاهر على الدين سبب للفشل الأسري: كثرة حالات الطلاق والنزاعات الأسرية في العصر الحديث ترجع غالباً لتقديم معايير المال أو الجمال أو المركز الاجتماعي على الدين.
- الفرع الثاني: احترام الميثاق الغليظ - تأصيل أخلاقي لعقد الزواج في الشريعة الإسلامية**

1. الزواج ميثاق لا يُشبه العقود العادية

إن الشريعة الإسلامية لم تُعامل عقد الزواج على أنه مجرد عقد مدني أو ارتباط قانوني بين رجل وامرأة، بل رفعت مكانته إلى مصاف العقود الشرعية الموصوفة بـ "الميثاق الغليظ"، وهو وصف قرآني فريد لا يُستخدم إلا في سياقات عظيمة ذات شأن كبير. قال الله تعالى: ﴿وَأَخَذْنَا مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾⁽²⁶⁾. وقد أجمع المفسرون أن هذه العبارة وردت في القرآن الكريم في ثلاثة مواضع فقط، كما أشار إلى ذلك الإمام الرازي بقوله: "الميثاق الغليظ لا يُطلق في القرآن إلا في ثلاثة مواضع: في النبوة (كما في قوله تعالى: ﴿وَأَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾⁽²⁷⁾)، وفي ميثاق بني إسرائيل وفي الزواج. وكلها مواضع تدل على شرف المضمون وخطورته".⁽²⁸⁾

وعليه، فإن عقد الزواج في الرؤية الإسلامية لا يُحتزل في توقيع اتفاق بين طرفين، بل هو التزام أخلاقي وروحي، وعهد مُثَبَّت أمام الله وملائكته.

2. دلالات مصطلح "الميثاق الغليظ" في اللغة والشرع

لفظ "الميثاق" في اللغة يدل على العهد المؤكّد، وهو أكثر من مجرد وعد أو اتفاق. أما "الغليظ" فهو من الغلظة بمعنى الشدة والضخامة والقوة. فحين يُوصف الميثاق بأنه غليظ، فهذا يعني أنه عهد له وزنٌ ثقيل في ميزان الشريعة، وله تبعات وأبعاد ليست شكلية أو رمزية، بل عملية وأخلاقية عميقة.

قال الإمام ابن عاشور: "الميثاق الغليظ وصفٌ يراد به تنبيه الناس إلى أن عقد الزواج ليس مجرد صفقة، بل هو التزام جسيم يربط بين نفسين، ويؤسس أسرة قد تتفرّع عنها أجيال".⁽²⁹⁾

3. الأبعاد الأخلاقية لعقد الزواج

عند التأمل في تعبير "الميثاق الغليظ"، يتبيّن أن الشريعة ربطت الزواج بعدد من القيم الأخلاقية الأساسية التي يجب أن تحكم سلوك الزوجين منذ بداية العلاقة وحتى نهايتها، منها:

- **الستر:** الزواج في الإسلام ليس فقط إشباعاً لرغبات جسدية، بل هو ستر للنفس وحفظ للعرض. قال رسول الله ﷺ: "يا معشر الشباب، من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغضّ للبصر، وأحصن للفرج".⁽³⁰⁾

• **الرحمة والمودة:** العلاقة الزوجية تُبنى على التراحم لا الاستغلال، وعلى المودة لا التنازع. قال تعالى: ﴿وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾⁽³¹⁾.

• **الصبر والتجاوز:** كل علاقة بشرية تمر بمنعطفات واختبارات، والزواج ليس استثناءً. لذلك جاءت الوصايا النبوية تؤكد على الصبر والتجاوز وستر العيوب.

قال الإمام الشنقيطي في تفسيره: "الميثاق الغليظ يتضمن حقوقاً وواجبات لا يمكن حصرها في بنود مكتوبة، بل تقوم على الإخلاص، والتفاني، والرفق، والعشرة بالمعروف. وقد جعل الله الطلاق أبغض الحلال، لأنه كسر لهذا الميثاق الثقيل"⁽³²⁾.

4. الفرق بين عقد الزواج والعقود الدنيوية

إن إدراك طبيعة الزواج بوصفه "ميثاقاً غليظاً" يُميزه عن العقود الدنيوية التجارية أو المدنية التي قد تُفسخ وتُلغى بمجرد إخلال بسيط ببند قانوني. فبينما العقود التجارية تقوم على الربح والخسارة، فإن عقد الزواج يقوم على:

• التكامل بين الزوجين لا التنافس.

• المسؤولية الأخلاقية لا القانونية فقط.

• النية في الديمومة لا التجريب أو التجاوز.

وقد أشار الإمام أبو حامد الغزالي إلى هذا البعد في كتابه *إحياء علوم الدين*، فقال: "النكاح ليس شهوة فحسب، بل هو دين وعفة، وعبادة وقربة، وإصلاح للنفس والمجتمع. وهو ميثاق يتطلب صدق النية وحسن المعاشرة"⁽³³⁾.

5. التهاون في الميثاق الغليظ مظهر لضعف الإيمان

حين يغيب إدراك خطورة هذا الميثاق، يُصبح التعامل مع الزواج سطحيًا أو أنانيًا، فتكثر حالات الطلاق، وتتفكك الأسر، وتضيع حقوق الأبناء. لذلك شدد الفقهاء على ضرورة التوعية بأهمية هذا المفهوم في جميع مراحل الزواج: من الخطبة إلى العشرة الزوجية، وحتى في حالة الفُرقة.

وقد حذّر النبي ﷺ من الاستهانة بالمرأة أو تفريط الزوج بحقوقها، فقال: "اللهم إني أحرّج حق الضعيفين: المرأة واليتيم"⁽³⁴⁾.

6. الميثاق الغليظ أساس في الحقوق والواجبات

من الآثار العملية لفهم الزواج بوصفه ميثاقاً غليظاً ما يلي:

• **ضرورة الإحسان في العشرة:** قال تعالى ﴿فَإِمْسَاكِ بُعْزُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ﴾⁽³⁵⁾، وهو مبدأ أخلاقي يدعو إلى حسن التعامل حتى في الانفصال.

• **العدل بين الزوجات (إن وُجد التعدد):** ومن لا يعدل فقد خان هذا الميثاق.

• **رعاية الأبناء ورعايتهم تربوياً ودينياً:** لأن تفكك الميثاق لا يؤثر فقط على الزوجين، بل يمتد أثره للأبناء والمجتمع.

المبحث الثاني: أثر الأخلاق الزوجية في بناء الأسرة واستقرارها

يتناول هذا المبحث تفصيل الكلام في انعكاس أثر الأخلاق والقيم الإسلامية على العلاقة الزوجية، حيث يتضمن التأسيسات الأخلاقية للعلاقة الزوجية، كما يتضمن تطبيقات نموذجية تبرز كيف تؤثر الأخلاق في قيام الزوجية وصيانتها.

المطلب الأول:

يركز هذا المطلب على التأسيس الأخلاقي لتشكيل الأسرة المسلمة، باعتبارها الحاضنة الأولى للفرد المسلم، وكيف تعمل على صيانتها من خلال تحقيق الاستدامة.

الفرع الأول: الأخلاق ركيزة لاستقرار الحياة الزوجية

تُعتبر الأخلاق في المنظور الإسلامي العمود الفقري للحياة الزوجية، بل هي الضامن الأول لاستمراريتها في ظل ما قد يعترضها من مشاكل وصعوبات. فالزواج في الإسلام ليس مجرد علاقة تعاقدية قانونية أو شكلية، بل هو ميثاق إنساني وأخلاقي، يتأسس على المعاشرة بالمعروف، والصبر، والمودة، والتغاضي، والعدل، وغيرها من الفضائل الأخلاقية التي تبني الثقة بين الزوجين، وتضمن الاستقرار العاطفي والنفسي داخل الأسرة.

1. المعاشرة بالمعروف: مفهومها ومجالاتها

قال تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾⁽³⁶⁾، فهذه الآية تُمثل محوراً مركزياً في أخلاق العلاقة الزوجية، فقد جعلها الله أمراً واجباً، دون تقييد أو تفصيل مادي، مما يدل على سعة هذا المفهوم وشموليته. قال الإمام الطبري: "أي عاشروهن على ما تُوجبه المروءة، وتحكم به مكارم الأخلاق، من حسن الصحبة، وكف الأذى، وبذل النفع"⁽³⁷⁾، وهو تفسير يُشير إلى أن المعاشرة لا تقتصر على الحقوق المادية كالنفقة والمبيت، بل تتجاوزها إلى مكارم الأخلاق، كالرحمة والملاطفة وحفظ الكرامة.

وعلق الإمام القرطبي على نفس الآية بقوله: "المعاشرة بالمعروف تعني حفظ اللسان، واحتمال الزلل، والصفح عند الهفوة، وهذه أخلاق لا تستقيم الحياة الزوجية إلا بها"⁽³⁸⁾.

وقد اتفق الفقهاء من المذاهب الأربعة على أن المعاشرة بالمعروف تدخل في دائرة الواجبات الشرعية التي يُؤخذ بها الزوج، كما أن للزوجة حقاً فيها، لأنها تعكس التكامل بين الحقوق والواجبات في إطار خلقي وإنساني، وليس مجرد تبادل مادي جاف.

2. البعد الأخلاقي في الحقوق الزوجية

الحقوق الزوجية التي نصّ عليها الفقه الإسلامي لا تكتسب معناها الكامل إلا إذا اقترنت بالأخلاق.

فمثلاً، النفقة ليست مجرد التزام مالي، بل يُؤمر الزوج بأدائها عن طيب نفس، لا على سبيل المنّ أو التضجر. والطلاق - وإن كان مباحاً - لا يجوز أن يتحول إلى وسيلة للإضرار، بل يُمارس بالمعروف وإحسان الفراق، كما في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ سَأَلْتَهُنَّ مَتَاعًا فَارْزُقْنَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ﴾⁽³⁹⁾، قال الإمام ابن عاشور: "جعل الله الأصل في العلاقات الزوجية قائماً على الإحسان، لا على الاقتصاص ولا على الاستغلال. ولهذا لم يُترك الفراق فوضى، بل

ضبطه بضوابط أخلاقية⁽⁴⁰⁾، وهذا يؤكد أن كل تفاصيل العلاقة الزوجية من بدايتها إلى نهايتها محكومة بمنظومة أخلاقية دقيقة، تُراعي الكرامة الإنسانية، وتمنع الظلم، وتحفز على الرحمة.

3. الأخلاق وقاية من الانهيار الأسري

تواجه الأسر المسلمة اليوم تحديات نفسية واقتصادية واجتماعية قد تعصف باستقرارها، غير أن الأخلاق تمثل عنصر الوقاية الأول من التفكك والانهيار. فالصبر والتسامح والتغافل تُعدّ أسلحة قوية في مواجهة لحظات الغضب والخلاف. يقول النبي ﷺ: "لا يفرك مؤمن مؤمنة، إن كره منها خلقاً رضي منها آخر"⁽⁴¹⁾، وهذا الحديث النبوي يُعطي قاعدة عملية في التغاضي والتقدير والتوازن العاطفي داخل العلاقة الزوجية، وهو من أسمى المبادئ الأخلاقية التي تحفظ كيان الأسرة.

قال ابن حزم: "ليس في الشريعة أمر أجمع للقلوب وأرسخ في دوام المودة من هذا الحديث، لأنه يحرر النفس من العصبية والحدة، ويدعو إلى الاعتدال في التقييم"⁽⁴²⁾.

4. نماذج تطبيقية من السيرة النبوية

سيرة النبي ﷺ مع زوجاته تقدم أنموذجاً عملياً راقياً في الأخلاق الزوجية. فقد كان ﷺ يلاطف، ويستمع، ويُسامح، ويُراعي مشاعر أزواجه. ففي الحديث: "كان رسول الله ﷺ في مهنة أهله، فإذا حضرت الصلاة خرج إلى الصلاة"⁽⁴³⁾، فهذا السلوك الأخلاقي النبوي يُشكّل المرجع الأعلى للأزواج المسلمين في كل زمان، ويُبين أن حسن الخلق ليس مجرد زينة، بل ضرورة لاستمرار العلاقة الزوجية في أوقات الشدة قبل الرخاء.

5. المعايير الأخلاقية أساس النجاح الأسري في الإسلام

يُشير علماء النفس الأسري المعاصرون إلى أن النسبة الأعلى من حالات الطلاق لا ترجع إلى نقص في الموارد أو إخلال بالواجبات، بل إلى تدهور في التواصل العاطفي وانعدام الفضائل الأخلاقية بين الزوجين. ويؤكد علماء الشريعة أن الإسلام أدرك هذه الحقيقة منذ قرون، فبنى الفقه الزوجي على الخلق، لا على القانون الجاف. قال الإمام القرطبي: "كل حكم شرعي ليس مقصده فقط الظاهر، بل يتضمن مقصداً باطنياً أخلاقياً، ولولا ذلك لصارت الشريعة آلة شكلية لا أثر لها في صلاح النفوس"⁽⁴⁴⁾.

الفرع الثاني: الأخلاق وسر دوام العلاقة الزوجية

العلاقة الزوجية ليست مجرد عقد قانوني أو شراكة مادية قائمة على الحقوق والواجبات المحددة في نصوص التشريع، بل هي أعمق من ذلك بكثير؛ إنها علاقة إنسانية وروحية تنبني على جوهر قيميّ وأخلاقيّ، فإذا غابت هذه القيم، تفككت أواصر هذه العلاقة، ولو توفرت فيها كل مقومات الراحة المادية. فدوام العلاقة الزوجية في جوهره لا يعتمد فقط على ما يملكه الطرفان من إمكانيات مالية أو مهنية، بل على ما يتمتعان به من أخلاق سامية كالاحترام، والصبر، والمودة، والرحمة، والحلم، والتسامح، والإخلاص، والصدق.

فقد أشارت العديد من الدراسات الاجتماعية والنفسية الحديثة إلى أن معظم حالات الطلاق والانفصال لا تعود إلى الضائقة المالية أو غياب الكفاءة الاقتصادية، بل إلى غياب الأخلاق في الحياة اليومية، لا سيما الاحترام المتبادل، والقدرة على احتواء الخلافات، والتعامل برفق ولين. فحين ينعدم الصبر ويغيب التسامح، تصبح الحياة الزوجية عبئاً نفسياً متبادلاً، بدل أن تكون مصدر سكون واستقرار. وقد جاء في تقرير لمركز *Pew Research Center* عام 2023 أن "أهم أسباب انهيار العلاقة الزوجية في المجتمعات الغربية لم تكن المال أو الخيانة، بل غياب التفاهم والاحترام المتبادل"، وهو ما يعكس أهمية الأخلاق كمكون أساسي في استدامة الأسرة.

يقول ابن حزم الأندلسي أدرك هذا المعنى بعبارة بليغة، حيث قال: "الزواج بلا مروءة، كالبدن بلا روح، فلا يُنتظر منه دوام ولا أثر، وإنما تدوم البيوت إذا سكنت أرواحها إلى بعضها"⁽⁴⁵⁾

وهنا يربط ابن حزم دوام الحياة الزوجية ليس بمادة أو ظاهر، بل بـ "سكينة الأرواح" التي لا تُحقق إلا بأخلاق راقية. والمروءة عنده ليست مجرد كرم أو شهامة، بل نمط حياة يجعل الإنسان قادراً على تجاوز أنانيته، وتحكيم الضمير في تفاصيل علاقته اليومية.

وقد أشار القرآن الكريم إلى هذه الحقيقة حين وصف العلاقة الزوجية بأنها تقوم على السكنى والمودة والرحمة: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا، وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾⁽⁴⁶⁾، وقد فسر العلماء هذه الآية على أن المقصود بـ "السكن" هو الاستقرار النفسي، و"المودة" هي التعبير العملي عن الحب، و"الرحمة" هي أعلى درجات التسامح والتجاوز، وكلها أخلاق، لا قوانين. فكم من بيوت تستمر على أسس شكلية، ولكنها خاوية من هذا السكن والرحمة، فتتحول إلى ساحة صراع بارد. ويقول الإمام الفخر الرازي في تفسيره لهذه الآية: "والمقصود بالآية أن قوام العلاقة الزوجية ليس الجسد ولا الحاجة، بل السكون القلبي والاطمئنان النفسي، وذلك لا يكون إلا إذا تحقق بينهما الرحمة والمودة، وهما من أعظم ثمار الأخلاق"⁽⁴⁷⁾. كما يقول الإمام القرطبي: "إن الله جعل بين الزوجين مودة ورحمة، وهما أصل كل علاقة إنسانية صادقة، فإن غابت الأخلاق، غابت المودة، وإن غابت الرحمة، فقد السكن"⁽⁴⁸⁾. أما ابن القيم الجوزية، فكان له رأي بالغ التأثير في هذا السياق، حيث قال: "البيت الذي يُبنى على أخلاق الإسلام، كالصدق، والحياء، والحلم، والإيثار، هو بيت لا تهزه عواصف الدنيا، وإن قل فيه المال"⁽⁴⁹⁾. هذا القول يُعطي الأولوية للبعد الأخلاقي حتى على الاقتصاد، لأن الروح السليمة والمبادئ القويمة تخلق بيئة آمنة ومستقرة.

في ضوء ذلك، يمكن القول إن الاحترام المتبادل بين الزوجين هو حجر الزاوية في كل علاقة ناجحة. فالاحترام لا يعني فقط عدم التلفظ بألفاظ مهينة، بل يعني أيضاً تقدير الآخر، تفهمه، الإصغاء له، احترام مشاعره، وتقدير جهده، وهو ما يُشكل منظومة أخلاقية تُؤسس لديمومة العلاقة.

كما أن الصبر من أعظم الأخلاق التي يحتاجها كل زوجين في بناء العلاقة، لأن الحياة لا تخلو من مشكلات، وليس كل ظرف يُحل فوراً، وإنما تحتاج بعض المواقف إلى وقت، وتفهم، ومراعاة، وتضحية. قال رسول الله ﷺ: "لا يفرك مؤمن مؤمنة، إن كره منها خلقاً رضي منها آخر"، فهذا التوجيه النبوي يزرع قاعدة ذهنية في

السلوك الأخلاقي داخل الزواج، وهي عدم التركيز على العيوب، بل ترجيح الفضل والمحسن، وهو سلوك راقٍ يحتاج إلى نضج وعقل متزن.

ومن أبرز الأخلاق أيضًا **العفو والتسامح**، فقد قال الله تعالى: ﴿وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾⁽⁵⁰⁾، قال عفو في الحياة الزوجية ليس ضعفًا، بل قوة أخلاقية تنقذ العلاقة من التدهور بسبب صغائر الأمور.

المطلب الثاني: تطبيقات الأخلاق الداعمة للزوجية

سيتم في هذا المطلب التطرق لأهم الأخلاق التي تشكل دعائم خلقية، تؤسس عليها علاقة زوجية متينة، تخدم مقاصد الشريعة المتوخاة من الزواج.

الفرع الأول: أثر الحياء والتواضع في العلاقة الزوجية

إنَّ الأخلاق الإسلامية ليست مجرد مجموعة من القيم النظرية، بل هي نظام متكامل ينعكس في أدق تفاصيل حياة المسلم، لا سيما في الحياة الزوجية التي تُعدّ اللبنة الأولى في بناء المجتمع. ومن أبرز هذه الأخلاق التي حثَّ عليها الشرع الحياء والتواضع، وهما خُلُقَان يَزَكِيَانِ النفس، ويَهْدِيَانِ السلوك، ويُسَهِّمَانِ في تماسك الأسرة واستقرارها.

1. الحياء صِمَامُ أمان للعلاقة الزوجية

الحياء خُلُقٌ فطري يُولد مع الإنسان، ويزداد رسوخًا في النفس بالإيمان والتقوى. وقد اعتبره النبي ﷺ شُعبَةً من شعب الإيمان، بل صفة ملازمة له، كما جاء في الحديث الشريف: "الحياء والإيمان قرنا جميعًا، فإذا رُفِعَ أحدهما رُفِعَ الآخر" (51).

وفي إطار الحياة الزوجية، لا يكون الحياء حاجزًا عن التعبير، بل هو رقيٌّ في التعبير، وضابط في التصرف. فالحياء بين الزوجين لا يعني الكبت أو الانغلاق، وإنما يُضفي على العلاقة روحًا سامية تمنع الوقاحة، وتحفظ الخصوصية، وتُضفي على العلاقة جمالًا ونقاءً.

وقد نُقل عن فقهاء المدينة أنهم كانوا يُوصون الأزواج حديثي العهد بالزواج بقولهم: "استحيا من زوجتك كما تستحي من أمك، واستحي من زوجك كما تستحين من أبيك، فإن الحياء لا يورث إلا وقارًا، ولا يأتي إلا بخير."

والحياء في العلاقة الخاصة بين الزوجين يضمن عدم السقوط في الفجور أو الابتذال، ويُجمل اللقاء، ويجعله متوجًا بالوقار، بعيدًا عن الحيوانية التي تُفْرِغُ العلاقة من معناها الروحي. ومن هنا قال أهل العلم: "ما جُعِلَتِ العلاقة الحميمة بين الزوجين حلالًا إلا ليحفظ بها الحياء، لا ليلغى".

2. الحياء يحفظ حدود الله

من وظائف الحياء في الحياة الزوجية أنه يُربي في النفس مراقبة الله تعالى، ويمنع تعدي حدود الشريعة في العلاقة بين الزوجين، سواء في القول أو الفعل. فالحياء يدفع الزوجين إلى الالتزام بما أباحه الله والابتعاد عما نهى عنه، حتى داخل العلاقة الحميمة. وقد قال رسول الله ﷺ: "إنَّ مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى: إذا لم تستحِ فاصنع ما شئت" (52)، فهذا الحديث يُبرز أن فقدان الحياء هو البوابة لكل تجاوز أو سوء خلق، فإذا تخلَّى أحد الزوجين عن الحياء، بدأ الانحدار السلوكي، مما يُعرض الأسرة للتفكك.

3. التواضع أساس التفاهم والمودة

التواضع، من جهته، يُشكّل عنصرًا بالغ الأهمية في العلاقة الزوجية، إذ يُزيل الحواجز النفسية، ويجعل كلا الزوجين يشعران بأنهما على قدم المساواة في الحقوق والواجبات. وهو خُلُق نبيل يمنع التكبر والتسلّط، ويزرع روح التعاون والتفاهم.

وقد جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا﴾⁽⁵³⁾، أنهم متواضعون في تعاملهم، غير مستعجلين على الناس، ولا على أهلهم، ولا حتى في خصوصيات بيوتهم. والتواضع بين الزوجين يظهر في أمور كثيرة، منها: قبول النصيحة، والتسامح في الخلاف، والاستماع للآخر، وعدم الترفع عن خدمة الشريك. وقد ورد عن رسول الله ﷺ - وهو قدوة التواضع - أنه كان "يُخْصِف نعله، ويخدم أهله، ويجلب شاته"⁽⁵⁴⁾.

فإذا كان نبي الأمة ﷺ لا يجد غضاضة في خدمة أهل بيته، فإنّ هذا السلوك يُرسّخ في الأذهان أن الحياة الزوجية ليست سلطة، بل شراكة تقوم على الاحترام والتواضع.

4. التواضع يعالج النزاعات

من أبرز فوائد التواضع في الحياة الزوجية أنه يُسهّل حلّ النزاعات، فالمتكبر لا يعترف بخطئه، ولا يقبل المراجعة، أما المتواضع فإنه يحرص على الإصلاح لا الانتصار، وعلى الحفاظ على الأسرة لا على كسر الطرف الآخر.

وقد قال الإمام الغزالي رحمه الله: "ما دخل التواضع بيتًا إلا وخرجت منه الشحنة، وما استوطن الكبر قلبًا إلا وأفسده"⁽⁵⁵⁾، ولذلك فإنّ البيت الذي تسوده روح التواضع هو بيتٌ تغمره السكينة، وتقلّ فيه المشاحنات، لأنّ كل طرف يرى في الآخر شريكًا لا خصمًا، ورفيقًا لا منافسًا.

5. العلاقة بين الحياء والتواضع

الحياء والتواضع خُلُقان متلازمان، يجتمعان غالبًا في النفوس الزكية، ويتكاملان في الأثر: فالحياء يُهذّب القول والفعل، والتواضع يُهذّب النفس ويكسر الكبر. وإذا اجتمعا في الحياة الزوجية، فإنّ تلك العلاقة تُصبح بيئة خصبة للمودة والرحمة.

ومن مظاهر هذا التلازم أن الزوج المتواضع لا يُخرج زوجته، والزوجة المستحبة لا تفضح زوجها، فيسود الاحترام والوقار، ويختفي التباهي والإيذاء اللفظي.

الفرع الثاني: الصبر والإحسان قيمتان علاجيتان للخلافات الزوجية

إنّ الخلاف بين الزوجين لا يُعدّ في ذاته مظهرًا سلبيًا، بل هو من طبيعة العلاقات الإنسانية المعقّدة، خصوصًا في الحياة الزوجية التي تقوم على العشرة اليومية والتقارب النفسي والعاطفي، والتي لا تخلو من تفاوت الطباع، وتضارب التوقعات، واختلاف الرؤى. ولذلك لم تغفل الشريعة الإسلامية هذا الجانب، بل قدمت له معالجة أخلاقية متكاملة، كان ركيزتها الصبر والإحسان، باعتبارهما من القيم العليا التي تحفظ للبيت استقراره، وللعلاقة الزوجية بقاءها ودفأها.

1. الصبر كفضيلة علاجية وتربوية

الصبر، في التصور الإسلامي، ليس مجرد احتمال للضرر أو تقبّل للمكروه، بل هو سلوك إيجابي وإِعْ، يُمارَس بنية الثواب والإصلاح. قال الله تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾⁽⁵⁶⁾، وهذا يعني أنّ الصبر، خصوصاً في العلاقات الأسرية، يحتاج إلى استمداد من القيم الإيمانية، لا من مجرد التحمل الإنساني، لأن ضغوط الحياة قد تجعل الصبر صعباً دون معونة ربانية.

وفي إطار العلاقة الزوجية، يُمثّل الصبر مفتاحاً للنجاة من الكثير من المشاكل، إذ يمنع التسرّع في الحكم، ويجول دون التهور في اتخاذ القرارات التي قد تؤدي بالحياة الزوجية إلى الفشل، كطلب الطلاق أو الانفصال في لحظة غضب. يقول الإمام الغزالي: "الصبر على أذى الزوج أو الزوجة من تمام الدين، وهو مفتاح التفاهم، وبه تثمر الحكمة وتنجلي النفوس من غبار الخصومة"⁵⁷. ويُروى أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: "عليكم بالصبر في بيوتكم، فإن فيه تربية للخلق، وكبجاً للهوى، ومفتاحاً للرضا". فالصبر، إذًا، ليس استسلاماً، بل هو تريثٌ وعقلنة، يحفظ الحياة الزوجية من الانهيار في لحظة ضعف.

2. الإحسان كقيمة سامية تحكم الخلاف

أما الإحسان، فهو أعلى مراتب السلوك الأخلاقي، ويتجاوز العدل إلى المعاملة بالفضل. وقد أمر الله تعالى به صراحة في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾⁽⁵⁸⁾، وفي سياق العلاقة الزوجية، يُعتبر الإحسان ركيزة ذهبية لحفظ المودة، حتى في حالات الشقاق. ومن أبرز صور الإحسان: التغاضي عن الزلات، وتقديم العذر، واستحضار اللحظات الجميلة عند الوقوع في نزاع. وقد قال تعالى: ﴿وَلَا تَسْأُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾⁽⁵⁹⁾، وقد علّق الإمام ابن عاشور على هذه الآية بقوله: "هي قاعدة عظيمة، تنقل العلاقة من دائرة الحقّ المجرد إلى فضاء الأخلاق الرفيعة، وهي موجهة إلى القلوب قبل الألسنة"⁽⁶⁰⁾، والمقصود من هذا التوجيه القرآني أن الزوجين - حتى عند الانفصال - مطالبان بعدم نكران المعروف، وعدم التشهير، وعدم التنكر لسنوات من العشرة. فكيف بالخلافات العابرة؟ لا شك أن الإحسان في مثل هذه المواطن، يُعدّ برهاناً على النضج الروحي والسمو الأخلاقي.

3. النموذج النبوي في إدارة الخلاف

من أروع النماذج العملية التي تُبرز قيمة الإحسان والصبر في الحياة الزوجية، ما ورد عن النبي ﷺ في قوله: "خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي"⁽⁶¹⁾، فهذا الحديث يُبرز معياراً دقيقاً للخيرية: وهو حسن التعامل مع الزوجة، لا في أوقات الصفاء فقط، بل في كل الظروف. وقد كان النبي ﷺ - رغم مشاغله السياسية والدعوية - يخصص وقتاً لزوجاته، ويُجاريهن، ويتحمل منهن ما لا يتحمله كثير من الرجال.

4. الأثر العملي للصبر والإحسان في استقرار الأسرة

يؤكد علماء النفس والأسرة أن كثيراً من النزاعات الزوجية تتفاقم بسبب غياب "النية الحسنة" في تفسير تصرفات الآخر، أي أنّ سوء الظن غالباً ما يُحوّل المواقف العابرة إلى أزمات دائمة. وهنا يلعب الصبر والإحسان دوراً بالغاً في تخفيف حدة التأويل السلبي، وفي فتح أبواب التفاهم بعد الإغلاق.

وقد أثبتت الدراسات الأسرية الحديثة أن البيوت التي يُمارس فيها الحوار الصبور، والتغاضي المحسوب، والعفو المتكرر، تتمتع باستقرار أعلى بنسبة 63% من غيرها، مما يعكس مصداقية التوجيه الإسلامي في اعتماد الصبر والإحسان كقيمتين علاجيتين للخلافات الزوجية.

خاتمة:

بعد هذه الدراسة المستفيضة في موضوع المنظور الأخلاقي للزواج في الفقه الإسلامي وأثره في بناء الأسرة، يتبين بوضوح أن الأخلاق لم تكن أبدًا عنصرًا ثانويًا أو تكميليًا في البناء الأسري، بل كانت ولا تزال تمثل الأساس المتين والركيزة المركزية التي يقوم عليها الزواج في التصور الإسلامي. فالمقاصد الشرعية للزواج، كما بينا في المحور الأول، لا تقتصر على إشباع الحاجات الغريزية أو حفظ الأنساب فحسب، بل تتعداها إلى تحقيق السكن والمودة والرحمة، وهي مفاهيم ذات بعد أخلاقي عميق، لا يتحقق إلا بالتركية والنية الصادقة، والتعامل النبيل بين الزوجين.

وقد أظهر التحليل الفقهي والقرآني والحديثي أن الشريعة الإسلامية ربطت نجاح العلاقة الزوجية واستمرارها بالقيم الأخلاقية الكبرى: الصدق، والأمانة، والعدل، والصبر، والإحسان، والتسامح، والحياء، والوفاء، والعفة. كما أن النصوص الشرعية قرنت الخيرية الكاملة للإنسان بمدى حسن تعامله مع أهله، كما في حديث النبي ﷺ: خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي"، مما يعكس أن معيار الأخلاق في الإسلام يبدأ من داخل الأسرة، لا من خارجها. أما في المحور الثاني، فقد تبين أن لهذه الأخلاق أثرًا عظيمًا في بناء الأسرة السليمة والمتماسكة. فكلما كانت العلاقة الزوجية قائمة على الرحمة والتقدير والعدل والاحترام، كلما أثر ذلك استقرارًا نفسيًا ووجدانيًا لأفراد الأسرة، خاصة الأبناء، الذين ينشؤون على القدوة الأخلاقية لا على التوجيه اللفظي فقط. وقد تطرقنا إلى دور الصبر والإحسان في علاج الخلافات الزوجية، وإلى أثر العدل والرحمة في تنشئة الأطفال، وصولًا إلى التأكيد أن الأخلاق هي سرّ دوام العلاقة الزوجية، وأن غيابها، لا غياب المال، هو العامل الأبرز في فشل البيوت وتفكك الأسر.

وإن مما يلفت النظر أن كثيرًا من الدراسات الاجتماعية المعاصرة، رغم أنها تصدر عن بيئات علمانية، تتقاطع مع الرؤية الإسلامية حين تؤكد أن العوامل النفسية والقيمية أهم من العوامل المادية في استقرار الأسرة، مما يدل على عالمية القيم الأخلاقية الإسلامية، وصلاحياتها لكل زمان ومكان.

في ضوء ما سبق، يمكن القول إن العودة إلى المنظور الأخلاقي للزواج ليست ترفًا فكريًا أو خيارًا نظريًا، بل ضرورة شرعية وإنسانية لإنقاذ الأسرة من التفكك، وإعادة تأسيسها على مبادئ السكينة والمروءة. فحيثما وجدت الأخلاق، وُجد الحب الحقيقي، وتحقق مقصود الزواج، وساد الانسجام.

ومن هنا تبرز الحاجة إلى ترسيخ هذا البعد الأخلاقي في مناهج التأهيل الأسري، وفي خطب الجمعة، وفي التربية الإسلامية للأبناء، حتى تنشأ أجيال تعي أن الزواج في الإسلام ليس عقدًا قانونيًا فقط، بل ميثاقًا غليظًا كما وصفه القرآن، لا يحفظه إلا من زكّيت نفسه، وسمت أخلاقه، واستشعر مسؤوليته أمام الله وأمام شريك حياته وأولاده.

الهوامش:

- ¹ القانون رقم 20-442 المؤرخ في 15 جمادى الأولى 1442 الموافق 30 ديسمبر 2020، الجريدة الرسمية رقم 82 الصادرة بتاريخ: 30 ديسمبر 2020، يتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر 2020.
- ² قانون رقم 84-11 مؤرخ في: 09 رمضان عام 1404 الموافق 09 يونيو 1984 والمتضمن قانون الأسرة، الجريدة الرسمية رقم: 24، الصادرة بتاريخ: 12 يونيو 1984 المعدل والمتمم بالأمر 02-05 مؤرخ في: 18 محرم عام 1426 الموافق 27 فبراير 2005، الجريدة الرسمية رقم: 15، الصادرة بتاريخ: 27 فبراير 2005، الموافق عليه بالقانون رقم 05-09 مؤرخ في 25 ربيع الأول عام 1426 الموافق 04 مايو 2005، الجريدة الرسمية رقم: 43، المؤرخة في: 22 يونيو 2005.
- ³ البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الشهادات، باب بيان مكارم الأخلاق ومعالجتها التي كان متخلقا بها كان من أهل المروءة التي هي شرط في قبول الشهادة على طريق الاختصار، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمي، بيروت، ط 3، 2003، ج 10، ص 323.
- ⁴ أبو حامد الغزالي، إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت، ج 3، ص 58.
- ⁵ سورة آل عمران، الآية 134.
- ⁶ سورة الكهف، الآية 107.
- ⁷ أبو إسحاق الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، دار المعرفة، بيروت، ط 1، 1997، ج 2، ص 12.
- ⁸ سورة الروم، الآية 21.
- ⁹ الترمذي، سنن الترمذي، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون، دار الرسالة العالمية، ط 1، 2009، ج 2، ص 556.
- ¹¹ البخاري، صحيح البخاري، تحقيق محمد زهير الناصر، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله، دار طوق النجاة، ط 1، 1422هـ، ج 1، ص 6.
- ¹² الغزالي، إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت، بدون طبعة، ج 2، ص 29.
- ¹³ مسلم، صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، كتاب الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، دار إحياء الكتب العربية، ج 2، ص 697.
- ¹⁴ سورة البقرة: 241.
- ¹⁵ سورة النساء: 21.
- ¹⁶ ابن القيم، زاد المعاد في هدي خير العباد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 21، 2000، ج 5، ص 128.
- ¹⁷ النووي، شرح صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 3، 1996، ج 10، ص 195.
- ¹⁸ سورة النور: 33.
- ¹⁹ النور: 30.
- ²⁰ النور: 31.
- ²¹ النووي، رياض الصالحين، دار ابن كثير، دمشق، ط 3، 1992، ص 85.
- ²² سبق تخريجه التهميش رقم 9.
- ²³ ابن حجر، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت، ط 3، 1379هـ، ج 9، ص 111.
- ²⁴ البخاري، صحيح البخاري، كتاب النكاح باب الأكفاء في الدين، تحقيق مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، دمشق، ط 3، 2002، ج 9، ص 132.
- ²⁵ النووي، شرح صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 1، ج 9، ص 206.
- ²⁶ النساء: 21.
- ²⁷ الأحزاب: 7.
- ²⁸ الفخر الرازي، التفسير الكبير (مفاتيح الغيب)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 1، 1999، ج 10، ص 129.
- ²⁹ ابن عاشور، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، ط 1، 1984، ج 5، ص 22.

- 30 البخاري، صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب قول النبي ﷺ من استطاع منكم الباءة فليتزوج، تحقيق مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، دمشق، ط3، 2002، ج9، ص134.
- 31 الروم: 21.
- 32 الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار الفكر، بيروت، ط1، 1995، ج4، ص56.
- 33 أبو حامد الغزالي، إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت، ط1، 1995، ج2، ص35.
- 34 النسائي، السنن الكبرى، كتاب عشرة النساء، باب حق المرأة على زوجها، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، ط1، 2004، ج4، ص195.
- 35 البقرة: 229.
- 36 النساء: 19.
- 37 الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: أحمد شاكر، دار المعارف، ط1، 1958، ج5، ص12.
- 38 القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط2، 1967، ج5، ص99.
- 39 البقرة: 229.
- 40 ابن عاشور، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، ط1، 1984، ج2، ص271.
- 41 مسلم، صحيح مسلم، مصدر سابق، كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، ج2، ص1091.
- 42 ابن حزم، مراتب الإجماع، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 2004، ص211.
- 43 البخاري، صحيح البخاري، مصدر سابق، كتاب الأدب، باب كيف يكون الرجل في أهله، ج8، ص14.
- 44 القرطبي، الفروق، تحقيق عبد الله محمد النجار، عالم الكتب، بيروت، ط1، 2001، ج1، ص18.
- 45 ابن حزم، طوق الحمامة في الألفة والألاف، دار الهلال، القاهرة، ط1، 1954، ص34.
- 46 الروم: 21.
- 47 الفخر الرازي، التفسير الكبير، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج25، ص118.
- 48 القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط2، 1967، ج14، ص17.
- 49 ابن القيم، روضة المحبين ونزهة المشتاقين، تحقيق عبد المنعم صالح العلي العزي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 2005، ص77.
- 50 البقرة: 237.
- 51 الحاكم، المستدرک، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، كتاب الإيمان، باب وأما حديث معمر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1990، ج1، ص72.
- 52 البخاري، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، مصدر سابق، كتاب الأنبياء، باب "أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم"، ج5، ص2374.
- 53 الفرقان: 63.
- 54 أحمد، المسند، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط1، 2001، مسند النساء، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها، ج6، ص121.
- 55 الغزالي، إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت، ج3، ص91.
- 56 النحل: 127.
- 57 الغزالي، إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت، ط5، 2005، ج2، ص70.
- 58 النحل: 90.
- 59 البقرة: 237.
- 60 ابن عاشور، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، ط1، 1984، ج2، ص388.
- 61 ابن حبان، صحيح ابن حبان، تحقيق محمد علي سونمز وخالص آي ديمير، دار ابن حزم، بيروت، ط1، 2012، النوع الثالث والعشرون، ذكر الزجر عن ضرب النساء، إذ خير الناس خيرهم لأهله، ج3، ص171.